



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة تكريت
كلية التربية للعلوم الانسانية
قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية
المرحلة: الأولى

مدرس المادة : أ.د. فهد شلاش خلف

المادة : الفقه المنهجي

المحاضرة الثانية ((انواع الطهارة))

الطهارة نوعان: اولاً : طهارة من النجس, ثانياً: طهارة من الحدث.
تعريف الطهارة من النجس:
النجس لغة: كل شئ مستنذر.
النجس شرعاً: كل شئ مستنذر يمنع صحة الصلاة مثل الدم والبول.

الاعيان النجسة: هي سبعة اشياء:

اولا: الخمر وكل مائع مسكر. لقوله تعالى ((انما الخمر والميسر والانصابالخ))
وقوله عليه الصلاة والسلام: ((كل مسكر خمر, وكل خمر حرام))
ثانيا: الكلب والخنزير. لقوله عليه الصلاة والسلام: ((طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه
الكلب ان يغسله....))

ثالثا: الميتة : وهي كل حيوان مات بغير ذكاة شرعية . لقوله تعالى: ((حرمت عليكم
الميتة)) وتحريمها كان من اجل نجاستها. ويدخل في حكم الميتة ما ذبح على الانصاب,
وما ذكر عليه غير اسم الله, لقوله تعالى ((وما اهل لغير الله به))
يستثنى من نجاسة الميتة ثلاثة اشياء:

1- ميتة الانسان: لقوله تعالى((ولقد كرمتنا بني آدم) ومقتضى تكريمه ان يكون الانسان
طاهرا حيا او ميتا.

2- 3: السمك والجراد: لقوله صلى الله عليه وسلم((احلت لكم ميتتان ودمان.....))
رابعا: الدم السائل ومنه القيح: لقوله تعالى((أو دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس))
ويستثنى من نجاسة الدم الكبد والطحال لحديث النبي السابق.

خامسا: بول الانسان وغائطه , لحديث النبي بشأن الاعرابي الذي بال في المسجد.....
سادسا: كل جزء انقطع من الحيوان حال حياته فهو نجس, لقوله عليه الصلاة والسلام((ما
قطع من بهيمة فهو ميتة))

ويستثنى من ذلك شعر وريش الحيوان المأكول اللحم فانه طاهر.
سابعا: لبن الحيوان غير مأكول اللحم مثل الحمار وغيره , لان لبنه كالحم و لحمه نجس.
النجاسة العينية والحكمية:

النجاسة العينية: هي كل نجاسة لها جرم مشاهد او لها صفة ظاهره من لون او ريح مثل
البول او الغائط او الدم.

النجاسة الحكمية: هي كل نجاسة جفت وذهب ريحها ولم يبق لها اثر من بول او ريح
مثل بول اصاب ثوبا ثم جف.

النجاسات المغلظة والمخففة والمتوسطة

1- النجاسة المغلظة: وهي نجاسة الكلب والخنزير , ماهو الدليل تغليظها لا يكفي غسلها
بالماء مرة كباقي النجاسات.

2- النجاسة المخففة: وهي بول الصبي الذي لم يأكل الا اللبن , ودليل كونها مخففة انها
يكفي رشها في الماء.

واستدلوا بما روي عن ام قيس : انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم بأبن صغير لها لم
يأكل الطعام فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله.

3- النجاسة المتوسطة: وهي نجاسة غير الكلب والخنزير , مثل بول الانسان وروث
الحيوان والدم , وسميت متوسطة لانها لا تطهر بالرش ولا يجب فيها تكرار الغسل
اذا زالت عينها بغسله واحدة.

ما يعفى من النجاسات:

س1: ما هي معفوات النجاسة:

- 1- رشاش البول البسيط الذي لا يدركه اذا اصاب الثوب او البدن.
- 2- اليسير من الدم والقيح ودم البراغيث.
- 3- دم وقيح الجروح ولو كان كثيرا.
- 4- روث الدواب الذي يصيب الحبوب اثناء دراستها , وروث الانعام الذي يصيب اللبن اثناء الحلب مالم يكن كثيرا ويغير اللبن.
- 5- روث السمك في الماء مالم يتغير , وذرق الطيور في الاماكن التي تتردد عليها.
- 6- ما يصيب ثوب الجزار من الدم مالم يكن كثيرا.
- 7- الدم الذي على اللحم.
- 8- فم الطفل الممتنحس بالقيئ اذا اخذ ثدي امه.
- 9- ما يصيب الانسان من طين الشارع.
- 10- الميتة التي لانفس لها سائلة اذا وقعت في مائع مثل الذباب والنحل والنمل بشرط ان تقع بنفسها ولم تغير المائع الذي وقعت فيه.

الاستنجاء وآدابه

الاستنجاء هو: ازالة النجاسة أو تخفيفها عن مخرج البول والغائط.

حكم الاستنجاء : ((الوجوب))

ماهي الاشياء التي يستنجى بها: يجوز الاستنجاء بالماء المطلق وهو الاصل, ويمكن ازالة النجاسة بالحجر والورق. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستنجى بالماء. واذا استنجى بالحجر فيسن له ان يوتر أي بثلاثة احجار : لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ((لايستنجى احدكم بدون ثلاثة احجار))

اداب الاستنجاء

- 1- اجتناب قضاء الحاجة في طريق الناس او المكان الذي يجلسون فيه.
- 2- ثقب في الارض او في الجدار قد يكون في هذا الشق عقرب او حيوان ضار فيؤذيه.
- 3- تحت الشجر المثمر صيانة للثمر من التلوث وتعافه النفس البشرية.
- 4- الماء الراكد : لما ينتج عنه تفرز النفس منه ان كان كثيرا, كذلك اضاعت الماء اذا كانت النجاسة تغيره اذا كان دون القلتين.

مايتعلق بقضاء الحاجة

- 1- يستحب لمن اراد ان يقضي حاجته ان يقدم رجله اليسرى ويقول بسم الله... وعند الخروج يقدم رجله اليمنى ويقول غفرانك.
- 2- يحرم على قاضي الحاجة ان يستقبل القبلة او يستدبرها.
- 3- يكره لقاضي الحاجة الكلام وكذلك يستنجى ببساره ولا ينظر الى عورته اثناء قضاء الحاجة.